

قرار رقم 22 ب تاريخ : 13 جمادى الأولى 1425 لرئيسة جماعة ايموزار  
باجراء مباراة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة (السلم 8)

إن رئيسة الجماعة الترابية لايمازار،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في ( 7 يوليوز 2015)، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ولا سيما المادة 96 منه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 ( 24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 ( 25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية ؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 ( 27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 ( 25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات وبرامج للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات و المناصب الإداريات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 ( 7 أغسطس 2002 ) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية ؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 ( 30 أبريل 2012 ) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 ( 19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربى الأول 1422 ( 22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكتوفي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بادارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية ؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربى الأول 1422 ( 22 يونيو 2001 ) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين ؛
- وبناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربى الآخر 1421 ( 10 يونيو 2000 ) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بادارات الدولة والهيئات التابعة لها ؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 ( 02 ديسمبر 2005 ) بشأن النظام الأساسي الخاص ب الهيئة التقنية المشتركة بين الوزارات ؛
- وبناء على الأنظمة الأساسية الخاصة بالهيئات المشتركة بين الوزارات .
- وبناء على منشور رئيس الحكومة رقم 14/12 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية .
- وبناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 وD-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 وD-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 المتعلقة بتنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية المختصة.
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 شوال 1445 ( 6 ماي 2024) بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛

## قررت ما يلى

### المادة الأولى:

تعلن رئيسة جماعة إيموزار، عن تنظيم مبارأة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة (السلم 8) حسب التخصص المبين في الجدول أسفله، وذلك يومه : **9 يونيو 2025** على الساعة العاشرة صباحاً بجماعة إيموزار أو بمؤسسة أخرى عند الاقتضاء .

الدرجة	الدبلوم أو الشهادة المطلوبة	التخصص المطلوب	عدد المناصب المتبارى بشانها
تقني من الدرجة الرابعة ( السلم 8 )	دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 ، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحدثة قائمتها طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012	الهندسة المدنية	01

يحدد عدد المناصب المتبارى بشانها في منصب واحد (1)، وتخصص 25% في المائة من المنصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو محفولي الأمة أو عسكري قديم و 7% في المائة منها لفائدة الأشخاص المعافين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 بتاريخ 19 سبتمبر 1997.

### المادة الثانية:

يشترك في المبارأة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة . والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجة المتبارى بشانها كما هو مبين في الجدول أعلاه ، ولا يعتد بشهادة النجاح ، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب .

### المادة الثالثة:

تشتمل المبارأة على اختبار كتابي ، واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معاً ، تحدد ومدتهما ومعاملهما حسب الجدول التالي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
1- اختبار كتابي	موضوع عام أو أسئلة ذات اختبارات متعددة ( QCM ) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات التربوية .	ثلاث ساعات (3)	4
2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معاً	تناقش فيه لجنة المبارأة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب ، أو هما معاً ، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشانها.	ما بين 45 و 15 دقيقة	3

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 ، وتعتبر اقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20.

يتأهل لإجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الخاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي، دون الحصول على نقطة اقصائية.

تحصر لجنة المبارأة لائحة المترشحين الناجحين ،في حدود عدد المناصب المتبارى بشانها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق ،من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 ، دون الحصول على نقطة اقصائية.

## المادة الرابعة :

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- \* طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الإسم الكامل للمترشح وتوقيعه وعنوانه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني.
- \* نسخة مطابقة لأصل الدبلوم المطلوب أو الشهادة المطلوبة مصحوبة بقرار المعادلة عند الاقتضاء.
- \* نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية .
- \* بيان السيرة الذاتية تحمل صورة حديثة للمترشح (ة).
- \* ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح(ة).
- \* ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الادارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- \* نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم(بالنسبة للمتوفررين على هذه الصفة).
- \* شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة(بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة).
- \* كل وثيقة تثبت توفر المترشح(ة) على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الاقتضاء،

## المادة الخامسة :

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط لدى جماعة ايموزار قيادة ايموزار ، دائرة أكادير الأطلسية ، عمالة أكادير اداوتنان ، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ، ابتداء من يوم نشر هذا القرار . ويحدد آخر أجل لإيداع الترشيحات في يوم **23 مايو 2025** قبل الساعة الرابعة مساء ، وهو أخر أجل لقبول الترشيحات ( يعتد بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد ) .

### • ملاحظات

- سيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال المحددة أعلاه.
- وسيتم نشر لوائح المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة والإعلان عن النتائج الكتابية والنهائية ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبارات على :

[www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ← بوابة التشغيل العمومي :

[www.collectivites-territoriales.gov.ma](http://www.collectivites-territoriales.gov.ma) ← وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية :

## رئيسة المجلس



## اعلان عن تنظيم مباراة للتوظيف

في درجة تقني من الدرجة الرابعة (السلم 8)

تنظم الجماعة الترابية لإيموزار يوم **29 يونيو 2025** مباراة لتوظيف تقني من الدرجة الرابعة على الساعة العاشرة صباحا  
بمقر جماعة إيموزار أو بمؤسسة أخرى عند الإقتضاء ، كما هو مبين بالجدول أسفله :  
**شروط الترشيح:**

- تفتح مباراة التوظيف في وجه المترشحين والمترشحات من جنسية مغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحتها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة . ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها وكذا التخصصات المطلوبة حسب كل درجة وفق الجدول التالي ، ويخصص عدد المناصب حسب كل درجة 25% من المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين من عدد المناصب حسب كل درجة .

الدرجة	الدبلوم أو الشهادة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب المتبارى بشأنها
تقني من الدرجة الرابعة ( السلم 8 )	دبلوم تقني مسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة ضيقاً للمرسوم رقم 2.86.325 صادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، حسبما وقع تغييره وتنميته، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل ;	الهندسة المدنية	منصب واحد (01)

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

\* طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبيّن فيه الإسم الكامل للمترشح وتوفيقه وعنوانه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني.

\* نسخة مطابقة لأصل الدبلوم المطلوب أو الشهادة المطلوبة مصحوبة بقرار المعادلة عند الإقتضاء .

\*نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية .

\*بيان السيرة الذاتية تحمل صورة حديثة للمترشح (ة).

\* ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمترشح (ة).

\*ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الادارة المشغولة بالنسبة للمترشحين الموظفين .

\*نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم(بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة).

\*شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة(بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة).

\*كل وثيقة تثبت توفر المترشح(ة) على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها، عند الإقتضاء ،

## نوعية الاختبارات:

تشتمل المباراة على اختبار كتابي ، واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا ، تحدد و مدتها و معاملهما حسب الجدول التالي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
1- اختبار كتابي	موضوع عام أو أسللة ذات اختبارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية .	ثلاث ساعات (3)	4
2- اختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا	تتفق في لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب ، أو هما معا ، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المترقبى بشأنها.	ما بين 45 و 15 دقيقة	3

تنصح عن الاختبار الكتابي نقطة عدديه تتراوح ما بين 0 و 20 ، وتعتبر اقصائيه كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20.

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي ، دون الحصول على نقطة اقصائيه .  
تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين ، في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها ، ولائحة الانتظار ، مرتبين حسب الاستحقاق ، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 ، دون الحصول على نقطة اقصائيه .

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط لدى جماعة ايموزار مقابل وصل بالإسلام ، أو ترسل عبر البريد المضمون الى جماعة ايموزار قيادة ايموزار ، دائرة أكادير الأطلسية ، عمالة أكادير إداوتنان ، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ، ابتداء من يوم نشر هذا القرار . ويحدد آخر أجل لإيداع الترشيحات في يوم **23 مايو 2025** قبل الساعة الرابعة مساء ، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات ( يعتد بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد ) .

### • ملاحظات

- سيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال المحددة أعلاه.
- وسيتم نشر لوائح المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة والإعلان عن النتائج الكتابية والنهائية ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبارات على :

[www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ←

بوابة التشغيل العمومي :

[www.collectivites-territoriales.gov.ma](http://www.collectivites-territoriales.gov.ma) ←

وعلى البوابة الوطنية للجماعات الترابية :

### رئيسة المجلس

